



قرار لرئيس مجلس جماعة تنغير

رقم : 69 بتاريخ : 11 نونبر 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة جماعة تنغير

إن رئيس مجلس جماعة تنغير

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره و تنميته .
- ✓ بناء على القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) .
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحدة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفية التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 من شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض السلطة ؛
- ✓ استنادا الى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية رقم : 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية .
- ✓ استنادا الى دورية وزير الداخلية رقم 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويضات عن المسؤولية .
- ✓ استنادا الى دورية السيد وزير الداخلية رقم D-6744 بتاريخ 30 شتنبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة تنغير رقم 08 بتاريخ : 2019/02/05 بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها .
- ✓ وحيث ان منصب رئيس مصلحة الموارد المالية بجماعة تنغير اصبح شاغرا ،

يقرر ما يلي :

المادة الأولى :

بفتح ، بموجب هذا القرار ، باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تنغير المحدد في الجدول الآتي :

رئيس مصلحة الموارد المالية	01
----------------------------	----

المادة الثانية :

يجب على المترشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه في المادة الأولى ، أن يكون من بين الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين ، العاملين بجماعة تنغير ، و تتوفر فيهم الشروط الآتية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

- أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يكونوا متوفرين ، على الأقل ، على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم ، أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين .

كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور ، الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس المصلحة لمهام رئيس المصلحة.

كما أنه يمكن، استثناء من أحكام الفقرة الأولى، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية منها أربع سنوات (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة :

تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة فيه حسب ما تنص عليه بطائق الوظيفة المرفقة بهذا القرار (الملحق رقم 01) ، و يمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بهم ، المهام المسندة إليهم من طرف رئيسهم .

المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة ، من الوثائق الآتية :

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة تنغير يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح و رأي رئيسه حول كفاءته ؛

- رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المذكور ؛

- سيرة ذاتية معبأة من طرف المترشح (ة) وفق المطبوع النموذجي الموحد ، المحدد بقرار الوزير المنتدب المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة رقم 3448.12 ، و يمكن سحبه من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma .

- نسخة من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل .

- نسخة من قرار التسمية في الإطار و الدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح (ة) ؛

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المصلحة المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها.

- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة ، و ذات صلة بطبيعة و خصوصيات المنصب المراد شغله ، بما في ذلك المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه ؛

المادة الخامسة :

المجالات التي ستنصب عليها مقابلة الانتقاء ترتبط بالمهام والاختصاصات الموكولة لرئيس مصلحة الموارد المالية بالجماعة وكذا حول برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير الوحدة التي يشرف عليها وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة السادسة :

تسحب ملفات الترشيح من المصلحة المكلفة بالموارد البشرية بجماعة تنغير ابتداء من يوم نشر هذا القرار .

المادة السابعة :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تنغير مقابل وصل ، في أربعة نظائر (4) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح ، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية الساعة الرابعة و النصف مساء من يوم **17 دجنبر 2024** و هو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الثامنة :

تحدث ، بموجب قرار يصدره رئيس مجلس جماعة تنغير لجنة للانتقاء ، تتولى القيام بالانتقاء الأولي لملفات المترشحات و المترشحين ، و إجراء المقابلات الانتقائية مع المترشحين المقبولين .

المادة التاسعة :

ينشر هذا القرار بمقر الجماعة و على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma .

تنغير في :

رئيس مجلس جماعة تنغير



امضاء : محمد بالمكي
رئيس المجلس



المرفق رقم 01
لقرار رئيس مجلس جماعة تنغير
رقم : 69 بتاريخ 11 نونبر 2024
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة جماعة تنغير

بطاقات مهام المناصب والكفاءات المطلوبة

منصب رئيس مصلحة الموارد المالية

<ul style="list-style-type: none">• تأطير رؤساء المكاتب وجميع الموظفين بالمصلحة.• الإشراف على المراسلات الصادرة من المصلحة والواردة عليها.• الإشراف على إعداد تقارير المصلحة.• السهر على حسن سير المصلحة و الحرص على تحقيق أهداف المجلس وفق القوانين الجاري بها العمل.• التنسيق بين جميع مكاتب المصلحة.• التنسيق بين مكتب الوعاء الضريبي ومكتب المداخل.• التدبير الإداري للمصلحة بتفويض من رئيس المجلس.• إعداد الميزانية في الشق المتعلق بالمداخل.• تتبع تنفيذ الميزانية في الشق المتعلق بالمداخل (الإشراف على توسيع الوعاء الضريبي و اوامر الاستخلاص وتتبع الاستخلاص).• إعداد ومراجعة القرارات الجبائية المحلية.• منح مختلف الشواهد الجبائية والإدارية المتعلقة بالمصلحة.	مهام المنصب
<p>المؤهلات المعرفية :</p> <ul style="list-style-type: none">• الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بالجماعات.• الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتسيير المكاتب التابعة للمصلحة. <p>المؤهلات التدييرية :</p> <ul style="list-style-type: none">• المؤهلات التدييرية المتعلقة بتنظيم الإدارة و التسيير الإداري للمصلحة .• المؤهلات التدييرية المتعلقة بتدبير الموارد البشرية للقسم .• المؤهلات التواصلية.• استعمال الإعلاميات و التكنولوجيات الحديثة . <p>المؤهلات الشخصية</p> <ul style="list-style-type: none">• روح المسؤولية .• الحس التنظيمي.• روح المبادرة .• القيادة .• حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل .• الدقة والموضوعية والصرامة ...	الكفاءات المطلوبة

حرر بتاريخ : 11 نونبر 2024
رئيس مجلس جماعة تنغير



امضاء : محمد بالمكي
رئيس المجلس